ان يكون عدميا لجواز ان يكون اعم من المعدوم فيصدق على المعدوم والموجود فلا يلزم
ان يكون عدميا مطلقا لجواز ان يكون بعض افراده موجودا وبعضها معدوما
وليس سلمنا ذلك لكن لا نسلم ان نقيض العدمي يجب ان يكون وجوديا لجواز ان يكون كل
واحد من النقيضين عدميا فان اللاممكن بالامكان الخاص لصدقه على الممتنع عدمي والممكن
الخاص ايضا لصدقه على المعدوم الممكن عدمي قال ولو كان الامتناع ثبوتيا لزم
امكان الممتنع اقول هذا دليل مختص بالامتناع تقريره لو كان الامتناع ثبوتيا اي
موجودا في الاعيان لزم امكان الممتنع والتالي باطل اما الملازمة فلانه لو كان الامتناع
موجودا في الاعيان لكان ممكنا اذ هو صفة والصفة مفتقرة الى موصوفها الذي هو
غيرها فيكون ممكنا واذا كان الامتناع ممكنا تكون موصوفه وهو الممتنع ايضا ممكنا لاستحالة
امكان الصفة مع امتناع الموصوف واما بيان بطلان التالي فلانه لو امكن الممتنع يلزم
الانقلاب وهو محال قال ولو كان الامكان ثبوتيا لزم سبق وجود كل ممكن على
امكانه اقول هذا دليل مختص بالامكان تقريره لو كان الامكان ثبوتيا لزم سبق كل
ممكن على امكانه والتالي باطل اما الملازمة فلانه لو كان موجودا في الاعيان لكان
صفة للممكن فيكون الممكن متقدما بالوجود على امكانه ضرورة تقدم الموصوف على الصفة
بالوجود واما بيان بطلان التالي فلانه لو كان الممكن متقدما على الامكان بالوجود يلزم
ان لا يكون الممكن ممكنا حالة الوجود وقبله فيلزم الانقلاب قال والفرق بين الامكان
والامكان المنفي لا يستلزم ثبوته اقول هذا جواب دليل على ان الامكان موجود وتقريره
لو لم يكن الامكان ثابتا لم يكن فرق بين الامكان والتالي باطل لانا نفرق بين الامكان ونفيه — بين الامكان ونفيه
بالضرورة اما الملازمة فلانه لو لم يكن ثابتا لكان منفيا فلا يكون بين نفي الامكان فرق
حسن اذ لا عبرة ام لا تمايز ويقرر الجواب انا لا نسلم الملازمة فان الفرق بين نفي
الامكان والامكان على تقدير كونه منفيا ثابت كان الامكان على هذا التقدير هو الامكان
العدمي في قوله الاعدام لا تمايز قلنا ممنوع فان عدم العلة متميز عن عدم المعلول
فاذا كانت الملازمة ممنوعة لم يلزم من نفي التالي نفي المقدم فلا يلزم من الفرق بين نفي
الامكان ونفيه ثبوت الامكان ولفظ المنفي بعد لفظ الامكان زايد لعله وقع من
الناسخين فان الخصم لم يدع استلزام عدم الامكان لعدم الفرق بين نفي الامكان
والامكان المنفي حتى يلزم من الفرق بينهما ثبوت الامكان والامكان المنفي غير ثابت
على زعمه فانا لا عبرة ولا تمايز عنده ولا يكون استثناء نقيض التالي صادقا عنده
على تقدير ان يكون التالي عدم الفرق بين نفي الامكان والامكان المنفي فلا يلزم نقيض المدعا
الذي هو مطلوبه لكن لو حذف المنفي عن الامكان فيكون اللازم نقيض المدعى
هو عدم الفرق بين نفي الامكان والامكان لصدق استثناء نقيض التالي حينئذ على زعمه
فيثبت نقيض المقدم الذي هو المدعى قال والوجوب شامل للذاتي وغيره وكذا

[illegible]

الامتناع

الامتناع ومعروض ما بالغير منهما ممكن ولا ممكن بالغير لما تقدم في القسمة الحقيقية
اقول الوجوب ينقسم الى وجوب بالذات وهو الذي استند الى الذات من غير التفات
الى امر اخر والى وجوب بالغير وهو الذي حصل للذات باعتبار غيره وكذا الامتناع
ينقسم الى الامتناع بالذات والى الامتناع بالغير ومعروض الوجوب بالغير والامتناع بالغير
هو الممكن لا الواجب بالذات والممتنع بالذات اذ الممكن بالذات اذا اعتبر معه وجود
علته يعرض له الوجوب بالغير ~~الامتناع بالغير~~ واذا اعتبر معه عدم علته يعرض له الامتناع
بالغير والواجب بالذات يمتنع ان يعرض له الوجوب بالغير والامتناع بالغير وكذا الممتنع
بالذات يمتنع ان يعرض له لما سنبين ولا يمكن ان يكون ممكنا بالغير لانه لو كان كذلك
فهو اما واجب بالذات او ممتنع بالذات او ممكن بالذات لضرورة الحصر والاقسام باسرها
باطلة والا يلزم الانقلاب وقد تقدم بطلان ذلك في القسمة الحقيقية فان قيل لم لم
يلزم من طريان الوجوب والامتناع بالغير على الممكن بالذات الانقلاب ويلزم من طريان
الامكان بالغير على الواجب بالذات او الممتنع بالذات الانقلاب اجيب بان الممكن بالذات
لم يقتض الوجود والعدم وكل منهما بالنسبة اليه على السواء فاذا وجد علة احد الطرفين
توجب او تمنع به لم يقتض الممكن بالذات غير ممكن بالذات فلم يلزم الانقلاب واما الواجب
فلما اقتضى الوجوب بالذات فلو طرأ عليه الامكان بالغير لما في الوجود وايضا
والا لم يطرأ عليه الامكان واذا لم يبق الوجوب واجبا زال مقتضاه فيلزم الانقلاب
وكذا القول في الامتناع فان قيل لم لا يجوز ان يكون واجبا بالنظر الى الغير ويكون
ل واجبا بالنظر الى الذات اجيب بانه لو جاز ذلك لجاز عدمه بالنظر الى الغير فيجوز زوال
ما بالذات بسبب الغير فيلزم الانقلاب قال وعروض الامكان عند عدم اعتبار الوجود
والعدم بالنظر الى الماهية وعلتهما وعند اعتبارهما بالنظر اليهما يثبت ما بالغير ولا منافاة
بينهما بين الامكان والغيري اقول الامكان انما يعرض الماهية من حيث هي هي لا باعتبار
وجودها وعدمها ولا باعتبار وجود علتها وعدمها لا يقال الامكان انما يعرض للماهية الممكنة
بالقياس الى الوجود والعدم فكيف يستقيم قولكم انما يعرض لها من حيث هي هي لا باعتبار
وجودها وعدمها لانا نقول الامكان وان كان عروضه بالقياس الى الوجود
او العدم لكن لم يكن عروضه بالقياس الى الوجود او العدم بالنظر الى الماهية اي
بالنظر الى ان الماهية موجودة او معدومة وبين الامرين فرق فان اعتبار مفهوم الوجود
غير اعتباره من حيث انه حاصل للماهية واعتبار الاول شرط في الامكان دون
الثاني وعند اعتبار الوجود او العدم بالنسبة الى الماهية او علتها يعرض ما بالغير اي
الوجوب بالغير والامتناع بالغير فانه اذا اعتبر وجود الماهية او وجود علتها
يعرض الوجوب بالغير اما باعتبار وجود الماهية فيعرض الوجوب اللاحق واما باعتبار
وجود العلة فيعرض الوجوب السابق وكلاهما وجوب بالغير واذا اعتبر عدم الماهية

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)